

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر بمجلد العقارات المتميزة

بمحافظة الدقهلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد الدكتور

المهندس وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس

مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة

المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى ما ورد من السيد أ.د. محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع

الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قـرـر :**(المادة الأولى)**

إضافة العقارات التالية بنطاق حى شرق المنصورة لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية .

ضريح الشيخ العباسي - ميت حدر - شارع العراقى خلف البنزينة وعمر افندى .

هويس قولنجيل (تابع لوزارة الري بالدقهلية) - قولنجيل .

بوابة مدرسة المنصورة الرسمية للغات - مدرسة الشهيد أحمد حسين سيد أحمد

(تابع لوزارة التربية والتعليم) - توريل القديمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٩/٩/٤

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار